



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
النجف الأشرف

قُيود وضمادات استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية

رسالة تقدم بها الطالب

صادق جبار هاشم

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا
وهي من متطلبات نيل درجة الماجستير
في القانون العام

بإشراف الأستاذ المساعد

الدكتور محمد حميد عبد ياسر

2022م

1443هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى : { وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ ۚ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ }

سورة المائدة الآية , (62)

و قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ.... }

سورة النساء , من الآية , (29)

و قال تعالى : { وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ }

سورة آل عمران , من الآية ,

(25)

صدق الله العلي العظيم

الإهداء..

اهدي هذا الجهد إلى :

نبينا الكريم وال بيته الطيبين الطاهرين وصحبه
المنتجبين.

شهداء العراق جميعاً والى روح أخي الشهيد
السعيد محسن جبار.

عائلتي الكريمةوالدي والذتي ورفيقة دربي
زوجتي العزيزة وأطفالي (جعفر وفاطمة) .

أخوتي وأخواتي .

كل مد لي يد العون .

طلبة العلم والباحثين .

كل هؤلاء , اهدي هذا الجهد المتواضع , وأسأل الله أن يتقبله
خالصاً.

الباحث

شكر و عرفان

في الشكر تأتلف المشاعر الإنسانية ، وهي تتوجه للذات الإلهية ، فالحمد لله ولي نعمتي دائماً وابدأ ، والشكر لله الذي انعم علينا أتمام هذا العمل ، والسلام على خير خلق الله أجمعين رسول رب العالمين محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين ، بعد أن أكملت بحثي المتواضع ، واعتزافاً مني بالمعروف ، أتقدم بالشكر والعرفان إلى أستاذي المشرف الدكتور (محمد حميد عبد ياسر) لكل ما قدمه من اجل أتمام هذا البحث وفقه الله .

وشكري إلى أساتذتي في قسم القانون في معهد العلمين للدراسات العليا.

وشكري وامتناني إلى أساتذتي : في السنة التحضيرية وفقهم الله جميعاً .

ولا أنسى شكري وتقديري إلى أمناء المكتبات العلمية ، وكل العاملين في مؤسسة بحر العلوم الخيرية، وموظفي مكتبة كلية القانون جامعة بغداد و العتبة العلوية المقدسة والمكتبة المركزية والمجمع العلمي .

وفي الختام أقدم اعتذار إلى كل من لم يسعني القول بذكره.

نسأل الله عز وجل أن يتم لنا ولهم الأجر والثواب.

الباحث

قائمة المحتويات.

الصفحة	الموضوع
3-1	المقدمة
63-4	الفصل الأول: ماهية استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
33-5	المبحث الأول: مفهوم استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
23-5	المطلب الأول: تعريف استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
10-6	الفرع الأول: تعريف استيفاء مبالغ الأحكام لغة واصطلاحاً
14-11	الفرع الثاني: شروط استيفاء مبالغ الأحكام
21-15	الفرع الثالث: ذاتية استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
23-22	الفرع الرابع: الطبيعة القانونية لمبالغ الأحكام الجزائية
33-24	المطلب الثاني: التنظيم التشريعي لاستيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
29-25	الفرع الأول: التنظيم التشريعي لاستيفاء مبالغ الأحكام الجزائية في التشريعات العراقية
33-29	الفرع الثاني: التنظيم التشريعي لاستيفاء مبالغ الأحكام الجزائية في التشريعات المقارنة
63-34	المبحث الثاني: صور الجرائم مشمولة باستيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
54-35	المطلب الأول: جرائم تقع من الموظف العام

43-35	الفرع الأول: الجرائم المخلة بالوظيفية العامة
51-44	الفرع الثاني: جرائم تجاوز الموظفين حدود وظائفهم
53-52	الفرع الثالث: جريمة الكسب غير المشروع
63-54	المطلب الثاني: صور الجرائم غير الوظيفية
57-55	الفرع الأول: جريمة اتلاف وتخريب الأموال العامة في قانون العقوبات
60-58	الفرع الثاني: الجرائم الإرهابية
63-61	الفرع الثالث: سرقة الأموال المملوكة للدولة
133-64	الفصل الثاني: قيود استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية وضمانات تحصيلها
99-65	المبحث الأول: قيود استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
83-66	المطلب الأول: قيود متعلقة بالحكم الجزائي
71-67	الفرع الأول: تقادم الحكم الجزائي
78-72	الفرع الثاني: طرق الطعن بالأحكام الجزائية
80-79	الفرع الثالث: فقدان نسخة الحكم أو تلفه
83-81	0الفرع الرابع: الحكم بعدم دستورية
95-84	المطلب الثاني: قيود متعلقة بالمحكوم عليه
88-84	الفرع الأول: وفاة المحكوم عليه
90-88	الفرع الثاني: عدم وجود أموال ظاهرة للمحكوم
92-90	الفرع الثالث: تعدد تنفيذ الأحكام

95-92	الفرع الرابع : القوة القاهرة
99-95	المطلب الثالث: القيود القانونية الأخرى
133-100	المبحث الثاني: ضمانات استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
111-100	المطلب الأول: ضمانات الذمة المالية
105-100	الفرع الأول: الحجز على أموال المحكوم
108-106	الفرع الثاني: التنفيذ على غير المحكوم
112-108	الفرع الثالث: التأمين على المسؤولية الشخصية
130-112	المطلب الثاني: ضمانات غير متعلقة بذمة المحكوم المالية
119-111	الفرع الأول: عدم إطلاق سراح المحكوم قبل التسديد
123-120	الفرع الثاني: تقديم كفالة ضامنة للمبلغ
127-124	الفرع الثالث: المنع من السفر
130-127	الفرع الرابع: التصالح بجرائم المال العام
133-131	المطلب الثالث: دور الجهات الرسمية في ضمان استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية
139-134	الخاتمة
154-139	المصادر

المستخلص:

تقدم هذه الدراسة منعطفا في بيان ماهية مبالغ الأحكام الجزائية الناتجة عن بعض النماذج الإجرامية التي حددها المشرع , و أن الدراسات التي تناولت تنفيذ الأحكام الجزائية وإشكالات تنفيذه تكاد أن تنحصر في بيان إشكاليات تنفيذ العقوبات الجزائية دون المرور في تحصيل المبالغ التي تترتب على جرائم الفساد الإداري والمالي , وان الحكم برد المبالغ يمثل وجه الحماية الجزائية للأموال العامة وهي من الأمور التي تسعى جهود المحاكم للحفاظ عليها , واستيفاء تلك المبالغ لا تقل أهمية عن تنفيذ العقوبات الجزائية بل تعد أمراً مهماً وتزداد أهميته في جرائم الفساد الإداري والمالي , فعند إصدار الحكم الجزائي والشروع في تنفيذه فإنه يتطلب انجازه على أكمل وجه من الناحيتين الجزائية والمدنية ؛ واستعادة الأموال التي وقعت عليها الجريمة , فالاختلاس والاستيلاء والكسب غير المشروع وغيرها من النماذج الإجرامية يرافق أحكامها مبالغ يفترض الحكم بردها واستيفاء مبالغها .

كما أن الدراسة تناولت بعض التشريعات الجنائية العربية التي أولت عناية خاصة في تنفيذ المبالغ التي تنتج عن جرائم الاعتداء على الأموال العامة ؛ ووضعت لها الأسس في تحصيلها , و بينت تلك التشريعات طرق إجبار المحكومين في استردادها وجعلت ذلك في صلب قوانينها الجزائية, أما التشريعات العراقية فلم تكن خالية من الإكراه البدني , فقد شرعت عدة قرارات لها قوة القانون (قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل) بصدد الضغط بدنيا على المحكوم في استرداد مبالغ الأحكام الجزائية التي تخلفها جرائم الاختلاس والاستيلاء وغيرها من الجرائم , ولعل أهم هذه القرارات : قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (120) لسنة 1994, الذي الغي من قبل المحكمة الاتحادية العليا بموجب قرارها (2017/54) الذي يعد انجح الضمانات في استرداد مبالغ الأحكام الجزائية , ثم عاد المشرع في قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع بموجب التعديل الأخير رقم (30) لسنة 2019 بالأخذ (بعدم إطلاق سراح المحكوم بعد أكمال محكوميته ما لم يسترد ما بذمته من أموال) كوسيلة لإجبار المحكومين لتسديد ؛ وهذا يبين مدى أهمية الإكراه البدني باعتباره من الوسائل الفعالة التي من خلالها يتم تحصيل الأموال المنهوبة .

و بينت الدراسة القيود التي ترد على استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية فالبعض منها قيوداً قانونية ترد على انقضاء الدعوى الجزائية بشكل عام وعلى تنفيذ الحكم الجزائي بوجه خاص فالتقادم وطرق الطعن والفقدان وغيرها من الأسباب تعد عائقاً يقف أمام استيفاء مبالغ الأحكام الجزائية , و الوفاة وتعدد تنفيذ الأحكام وعدم وجود أموال تكون أسباب شخصية خاصة بالمحكوم عليه . كما سلطنا الضوء على بعض الضمانات القانونية التي يمكن من خلالها تحصيل مبالغ التي تنتج عن الأحكام الجزائية , وتوزعت هذه الضمانات إلى ضمانات وقائية و أخرى استباقية , من خلالها يتم تحصيل مبالغ الأحكام الجزائية .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين